الأمم المتحدة
S/RES/2173 (2014)
مجلس الأمن
Distr.: General
27 August 2014

# القرار ٢١٧٣ (٢٠١٤)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٢٥٠ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٤

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد جميع قراراته وبيانات رئيسه السابقة بشأن الحالة في السودان، ويشدد على أهمية الامتثال لها امتثالا كاملا،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية، وتصميمه على العمل مع حكومة السودان، في احترام تام لسيادته، للمساعدة في التصدي للتحديات المختلفة في السودان،

وإذ يشير إلى أهمية مبادئ التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وحُسن الجوار، وعدم التدخل، والتعاون في العلاقات بين الدول في المنطقة،

وإذ يعيد تأكيد المبادئ الأساسية لحفظ السلام، بما في ذلك موافقة الأطراف، والحياد، وعدم استخدام القوة، إلا في حالة الدفاع عن النفس والدفاع عن الولاية، ويسلّم بأن ولاية كل بعثة من بعثات حفظ السلام تُحدد وفقا للبلد المعني،

وإذ يعيد تأكيد قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح؛ وقراره ١٥٠٢ (٢٠٠٣) بشأن حماية موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة؛ وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) بشأن الأطفال والنزاع المسلح؛ وقراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) بشأن المرأة والسلام والأمن؛ وقراره ٢٠٨٦ (٢٠١٣) بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

14-59957 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء التدهور الخطير الذي شهدته الحالة الأمنية بصفة عامة حتى هذا الوقت من عام ٢٠١٤، وإزاء الأثر السلبي البالغ لهذا الوضع على المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال، جراء أمور منها استمرار الاشتباكات بين قوات الحكومة والجماعات المسلحة المتمردة، وتصعيد الاقتتال بين القبائل، والاشتباكات المحلية الأخرى، بما في ذلك تلك التي تشارك فيها وحدات شبه عسكرية وعناصر الميليشيات القبلية، وزيادة في أعمال الإجرام واللصوصية، وإذ يعرب كذلك عن بالغ القلق لاستمرار التهديد الذي يتعرض له المدنيون من جراء هذه الاشتباكات، بما في ذلك الهجمات التي تشنها الجماعات المتمردة والقوات الحكومية وأعمال القصف الجوي التي تنفذها حكومة السودان والاقتتال الدائر بين القبائل وأعمال اللصوصية والإجرام، مع الترحيب في الوقت نفسه بالتحسن الطفيف الذي شهدته الحالة الأمنية منذ أيار/مايو؛ وإذ يكرر تأكيد مطالبته جميع أطراف النزاع في دارفور بوضع حد فوري للعنف، بما في ذلك الهجمات التي تستهدف المدنيين وأفراد حفظ السلام والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية،

وإذ يشير إلى قراره ٢١١٧ (٢٠١٣)، ويعرب عن قلقه إزاء الخطر الذي يهدد السلام والأمن في دارفور بسبب النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها وإساءة استعمالها على نحو يؤدي إلى زعزعة الاستقرار، وإزاء استمرار التهديدات المحدقة بالمدنيين من جراء الذخائر غير المنفجرة،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الزيادة الملحوظة في حالات تشريد السكان في هذا العام، وما يترتب على ذلك من زيادة في الاحتياجات من المساعدة الإنسانية والحماية، حيث سُجل نحو ٣٥٩ ٠٠٠ نازح جديد منذ كانون الثاني/يناير من هذا العام، منهم حوالي ٢٦٠ ٠٠٠ لم يتمكنوا من العودة إلى ديارهم، بالإضافة إلى أكثر من مليونين من المشردين داخليا لفترة طويلة الأجل،

وإذ يشير إلى الالتزامات التي تعهدت بها حكومة السودان وسائر الجهات الموقعة على وثيقة الدوحة لإحلال السلام في دارفور بضمان وصول المساعدة الإنسانية دون عائق إلى السكان الذين يحتاجون إليها، وبحماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وعملياتهم في المناطق الخاضعة لسيطرة كل منها، فضلا عن ضمان حرية تنقل أفراد العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور دون عائق في جميع المناطق وفي كل الأوقات في دارفور في إطار ممارسة العملية لولايتها،

وإذ يعرب كذلك عن القلق إزاء ما خلّفه إيقاف العمليات أو انسحاب بعض الجهات الدولية الفاعلة في المجال الإنساني من ثغرات كبيرة في إيصال المساعدة الإنسانية،

ويدعو حكومة السودان إلى كفالة تمكّن تلك الجهات الإنسانية من العمل دعما لتلبية الاحتياجات الأساسية، ويدعو الجهات المانحة والسلطة الإقليمية لدارفور وحكومة السودان إلى توفير الموارد المالية اللازمة للوصول إلى المحتاجين،

وإذ يؤكد مجددا أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري للنزاع في دارفور، وأن التوصل إلى تسوية سياسية شاملة أمر أساسي لإعادة إحلال السلام، ويشدد على أهمية التصدي الكامل للأسباب الجذرية للنزاع سعيا إلى إقامة سلام دائم سرعان ما سيعود بمنافع حقيقية على أهل دارفور، وإذ يعيد في هذا الصدد تأكيد دعمه لوثيقة الدوحة باعتبارها إطارا متينا لعملية السلام في دارفور، ودعمه للإسراع بتنفيذها، ويشير إلى إمكانية تحقيق التكامل والتآزر بين هذه العملية والمبادرة الوطنية للحوار في السودان،

وإذ يرحب في هذا الصدد بإعلان الرئيس البشير في ٢٧ كانون الثاني/يناير عن حوار وطني، ويلاحظ أن طرائق عقد هذا الحوار ينبغي أن تتيح الفرصة لتناول التظلمات المشروعة لأهل دارفور، وأن الحوار الوطني ينطوي على إمكانية تمهيد الطريق أمام تحقيق سلام دائم في جميع أنحاء السودان، بناء على عمليات السلام الجارية، بما في ذلك وثيقة الدوحة، وإذ يشير إلى إعلان حكومة السودان التزامها بعقد حوار وطني شامل تشارك فيه جميع الأطراف، ويدعو إلى تهيئة بيئة تمكينية ومؤاتية للحوار الوطني، مما سيشكل خطوة رئيسية نحو إرساء عملية تمسك بزمامها السلطات الوطنية وتخضع للقيادة السودانية وتتسم بالمصداقية والشفافية وتشمل جميع الأطراف المعنية؛ وإذ يهيب كذلك بجميع الأطراف أن تشارك بصورة بناءة في هذه العملية ويحثها على الإحجام عن أي محاولة لعرقلتها، ويتطلع إلى مزيد من التطورات في تنفيذ عملية الحوار الشامل للجميع،

وإذ يعرب عن أسفه لرفض بعض الجماعات المسلحة الانضمام إلى عملية السلام وقيامها بعرقلة تنفيذ وثيقة الدوحة، وإذ يكرر تأكيد مطالبته بالإفراج عن أعضاء حركة محمد بشر سابقا، الذين أسرتهم قوات حركة العدل والمساواة – فصيل جبريل في أيار/مايو ٢٠١٣، وإذ يدين أي أعمال تقوم بها أي جماعات مسلحة بهدف الإطاحة بحكومة السودان بالقوة،

وإذ يلاحظ في هذا الصدد أن قدرة العملية المختلطة على تسهيل إحراز تقدم في تنفيذ وثيقة الدوحة تعيقها مماطلة الأطراف الموقعة وغياب تسوية سياسية شاملة بين الحكومة والحركات غير الموقّعة، وإذ يحث الأطراف الموقعة على اتخاذ الخطوات المتبقية اللازمة لتنفيذ وثيقة الدوحة تنفيذا تاما، وإذ يعرب عن القلق إزاء تعثر الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة تحقيق الاستقرار والقيام بالأنشطة الإنمائية بسبب الحالة الإنسانية والأمنية،

وكذلك ضعف قدرة السلطة الإقليمية لدارفور، وإذ يحث المانحين وحكومة السودان على تقديم تبرعاتهم المعلنة والوفاء بالتزاماتهم في الوقت المناسب، بما في ذلك تلك الالتزامات التي قطعت في المؤتمر المعقود في الدوحة في نيسان/أبريل ٢٠١٣، وإذ يرحب بتأكيد حكومة قطر تبرعها المعلن بمبلغ ٨٨,٥ مليون دولار وبتحويل ١٠ ملايين دولار من هذا المبلغ إلى صندوق الأمم المتحدة لدارفور في نيسان/أبريل، ويؤكد أن التنمية يمكنها أن تدعم السلام الدائم في دارفور،

وإذ يلاحظ أن الآليات المحلية لحل المنازعات تقوم بدور هام في منع وحل النزاعات بين المجتمعات المحلية، بما في ذلك النزاعات على الموارد الطبيعية، ويحث على تكثيف الجهود الفعالة حتى لا تفضي المنازعات المحلية إلى العنف، مع ما يقابله من أثر على السكان المدنيين المحليين، وإذ يسلم بالجهود التي تبذلها السلطات السودانية والوسطاء المحليون للوساطة في الاقتتال بين القبائل، بدعم من العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري، ويحثها على مواصلة عملها،

وإذ يرحب بالمبادرات الإقليمية وغيرها من المبادرات المضطلع بها بالتعاون الوثيق مع حكومة السودان من أجل معالجة الأسباب الجذرية للنزاع الدائر في دارفور وتعزيز سلام مستدام، بما في ذلك قيام رئيس تشاد، إدريس ديبي إيتنو، بتنظيم منتدى ثان للوساطة في أم جرس خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٤، ويشجع على تنسيق هذه المبادرات تنسيقا كاملا مع الجهود التي يبذلها الممثل الخاص المشترك،

وإذ يؤكد، دون إخلال بمسؤولية مجلس الأمن الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، على أهمية الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، على نحو يتسق مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، فيما يتصل بصون السلام والأمن في أفريقيا، خاصة في السودان،

وإذ يدعو جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ويشدد على الأهمية التي يوليها المجلس لوضع حد للإفلات من العقاب بوسائل منها كفالة المساءلة ومحاكمة المسؤولين عن الجرائم التي ترتكبها جميع الأطراف في دارفور، وإذ يحث حكومة السودان على الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد، ويرحب بالتحقيقات الجارية التي يقوم بها المدعي الخاص لدارفور الذي عينته حكومة السودان، ويشدد على ضرورة إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد، وإذ يدعو إلى إحراز تقدم سريع فيما يتعلق بمشروع مذكرة التفاهم التي تنص على تولي العملية المختلطة والاتحاد

الأفريقي مراقبة إجراءات المحكمة الخاصة، ويدعو حكومة السودان إلى التعجيل بالتحقيق في الهجمات التي تعرضت لها العملية المختلطة وتقديم مرتكبيها إلى العدالة،

وإذ يعيد تأكيد قلقه إزاء التأثير السلبي للعنف المستمر في دارفور في استقرار السودان برمته، والمنطقة ككل، وإذ يرحب بالعلاقات الجيدة المتواصلة بين السودان وتشاد، وإذ يشجع السودان وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى على مواصلة التعاون بهدف إحلال السلام والاستقرار في دارفور والمنطقة جمعاء،

وإذ يشيد بجهود العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور صوب تعزيز السلام والاستقرار في دارفور، وإذ يكرر تأكيد دعمه الكامل للعملية المختلطة،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ (S/2014/515) عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور،

وإذ يرحب بإعلان الأمين العام في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٤ إجراء عملية استعراض عقب الاتهامات الخطيرة التي وُجهت مؤخرا إلى العملية المختلطة، ويتطلع إلى تنفيذ هذه العملية بسرعة ودقة، ويشدد على أهمية اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة في ضوء نتائج هذا الاستعراض، حسب الاقتضاء،

وإذ يقرر أن الحالة في السودان تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

١ - يقرر تمديد ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور على النحو المنصوص عليه في القرار ١٧٦٩ لفترة ١٠ أشهر أخرى تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ من أجل مواءمة دورة التجديد مع مقرر مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، ويعيد تأكيد تأييده للأولويات الاستراتيجية المنقحة للعملية المختلطة كما ترد في الفقرة ٤ من القرار ٢١٤٨ (٢٠١٤) ويطلب إلى العملية المختلطة أن تواصل مواءمة جميع أنشطتها مع هذه الأولويات وتوجيه استخدام مواردها لتحقيقها؛

٢ - يلاحظ أن بعض عناصر ولاية العملية المختلطة ومهامها المأذون بها في القرار ١٧٦٩ (٢٠٠٧)، الذي نص على أن تكون ولاية العملية المختلطة كما هو محدد في الفقرتين ٥٤ و ٥٥ من تقرير الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/307/Rev.1)، لم تعد عناصر ذات جدوى، ولا سيما تلك المشار إليها في الفقرات الفرعية ٥٤ (ح) و ٥٥ (أ) ’٥‘ و ٥٥ (ب) (٢-٣) و ٥٥ (ب) ’٥‘ من ذلك التقرير؛

٣ - يشيد بالجهود التي يبذلها الممثل الخاص المشترك لتنشيط عملية السلام وزيادة شموليتها مسترشدا في ذلك بإطار عمل الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتيسير عملية سلام دارفور، بما في ذلك من خلال تجديد إشراك الحركات غير الموقعة، ويؤكد أهمية تعزيز التنسيق بين الممثل الخاص المشترك وفريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ والمبعوث الخاص للأمم المتحدة للسودان وجنوب السودان في مواءمة جهود الوساطة التي يبذلونها مع مراعاة التحول الجاري على الصعيد الوطني؛

٤ - يقرر أن يتكون قوام العملية المختلطة من عدد يصل إلى ٨٤٥ ١٥ من الأفراد العسكريين و ٥٨٣ ١ من أفراد الشرطة و ١٣ من وحدات الشرطة المشكلة التي يصل قوام كل منها إلى ١٤٠ فردا؛

٥ - يرحب بالخطوات التي اتخذتها العملية المختلطة حتى الآن من أجل تنفيذ استعراض العملية المختلطة المضطلع به عملا بالقرار ٢١١٣ (٢٠١٤)، ويطلب مواصلة إجراء هذا الاستعراض بسرعة وبشكل كامل، بما في ذلك تبسيط جميع عناصر العملية المختلطة ومواءمة أنشطتها لدعم تحقيق أولوياتها الاستراتيجية، ووقف جميع المهام الأخرى التي لا تتسق مع الأولويات الاستراتيجية للبعثة؛ ويشدد على أهمية التوزيع المناسب للمهام والتنسيق بين العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري من أجل تنفيذ استعراض العملية المختلطة؛ ويطلب موافاته بتفاصيل آخر مستجدات عملية تبسيط العنصر المدني بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤؛

٦ - يحث الأمين العام والاتحاد الأفريقي على التعجيل بتعيين موظفين لشغل المناصب القيادية الشاغرة في العملية المختلطة؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يجري، بالتشاور الوثيق مع الاتحاد الأفريقي، ومع التماس الآراء من جميع الأطراف المعنية، تحليلا لتنفيذ استعراض العملية المختلطة، بما في ذلك الإنجازات المحددة التي تحققت في إطار الأولويات الاستراتيجية المنقحة، والتقدم المحرز في التغلب على التحديات التي تواجه البعثة، حسبما يحدده الاستعراض، وأي تطورات مهمة تشهدها الحالة في دارفور وأثرها في ولاية العملية المختلطة ومهامها، وإجراء تحليل للمهام التي تظل مجدية والتي يمكن لفريق الأمم المتحدة القطري أن ينفذها بميزة نسبية، مع وضع خريطة طريق لنقل أقصى ما يمكن نقله من تلك المهام إلى الفريق القطري، ومع مراعاة تبرعات المانحين والجهات المعنية الأخرى؛ ويطلب إليه أن يقدم هذا التحليل، مشفوعا بتوصيات بشأن ولاية العملية المختلطة وتكوينها وتشكيلها واستراتيجية خروجها في المستقبل، وكذلك بشأن علاقتها مع سائر الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة في دارفور

والسودان، بحلول ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥؛ ويعرب عن اعتزامه الاسترشاد بذلك في اتخاذ قراراته بشأن مستقبل العملية المختلطة وإدخال التعديلات اللازمة بشكل كامل وعلى وجه السرعة عقب تلقي تحليل الأمين العام وتوصياته؛

٨ - يؤكد أنه ينبغي للعملية المختلطة أن تواصل إعطاء الأولوية عند اتخاذ القرارات المتعلقة باستخدام القدرات والموارد المتاحة لما يلي: (أ) حماية المدنيين في جميع أنحاء دارفور، بما في ذلك النساء والأطفال، من خلال جملة إجراءات، من بينها مواصلة التحول إلى وضع تتوخى فيه المزيد من الإجراءات الاستباقية والوقائية لتحقيق أولوياتها وللدفاع الفعلي عن الولاية التي كلفت بها، دون الإخلال بالمبادئ الأساسية المتفق عليها لحفظ السلام؛ وتعزيز إجراءات الإنذار المبكر؛ والانتشار العسكري الاستباقي، والقيام بدوريات نشطة وفعالة في المناطق الأكثر عرضة لنشوب النزاعات والتي توجد فيها تجمعات كبيرة للمشردين داخليا؛ والتصدي بمزيد من السرعة والفعالية للتهديدات باستخدام العنف ضد المدنيين، من خلال جملة من الإجراءات، من بينها إجراء استعراضات منتظمة للانتشار الجغرافي لقوة العملية المختلطة؛ وتأمين مخيمات النازحين والمناطق المتاخمة لها ومناطق العودة بسبل منها تعزيز وتدريب الشرطة المحلية؛ و (ب) كفالة وصول المساعدات الإنسانية على نحو مأمون ودون عوائق وفي الوقت المناسب، وضمان سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وأنشطتها، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي والمبادئ التوجيهية للمساعدة الإنسانية المعمول بها في الأمم المتحدة؛ ويطلب إلى العملية المختلطة أن تستفيد إلى أقصى حد من قدراتها، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري وسائر الجهات الفاعلة الدولية وغير الحكومية، في ما تزمع تنفيذه على نطاق البعثة من استراتيجية شاملة لتحقيق هذه الأهداف؛

٩ - يؤكد على الولاية المنوطة بالعملية المختلطة بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، على النحو المحدد في القرار ١٧٦٩، التي تقضي بأن تنفذ مهامها الأساسية لحماية المدنيين دون المساس بالمسؤولية الرئيسية لحكومة السودان وأن تكفل حرية تنقل موظفي العملية المختلطة والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وتضمن أمنهم؛ ويشير إلى أن العملية المختلطة مخولة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه الولاية؛ ويحث العملية المختلطة على ردع أي تهديدات تستهدف العملية وولايتها؛

١٠ - يرحب بما أُحرز من تقدم في تنفيذ بعض عناصر وثيقة الدوحة لإحلال السلام في دارفور، بما في ذلك الخطوات المتخذة للتحقق من مقاتلي حركة التحرير والعدالة ومقاتلي حركة العدالة والمساواة السودانية وإدماجهم في إطار الترتيبات الأمنية الواردة في

وثيقة الدوحة، لكنه يعرب عن استيائه حيال التأخير الكبير والمتواصل في التنفيذ العام لوثيقة الدوحة؛ ويحث الأطراف الموقعة على تنفيذ وثيقة الدوحة بالكامل وبسبل شتى، من بينها كفالة حصول المؤسسات المنشأة بموجبها على الموارد اللازمة، وتمكينها من الاضطلاع بولاياتها؛ ويرحب في هذا الصدد ببدء أعمال لجنة العدل والحقيقة والمصالحة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ويؤكد على أهمية عملها بصورة فعالة؛ ويطالب بأن تكفّ الجماعات المسلحة غير الموقّعة على الوثيقة عن عرقلة تنفيذها؛ ويشجع العملية المختلطة وفقا لأولوياتها الاستراتيجية المنقحة، وفريق الأمم المتحدة القطري، على مواصلة المشاركة بصورة كاملة في دعم تنفيذ الوثيقة؛

١١ - يطالب جميع أطراف النزاع في دارفور، ومنهم على وجه الخصوص جميع الجماعات المسلحة غير الموقعة على الوثيقة والمجموعات الأخرى، بالوقف الفوري لجميع أعمال العنف، والالتزام بوقف مستمر ودائم لإطلاق النار، من أجل تحقيق سلام مستقر ودائم في المنطقة؛

١٢ - يؤكد من جديد دعمه لإجراء حوار داخلي في دارفور يتم في جو من الاحترام التام للحقوق المدنية والسياسية للمشاركين، وتشارك فيه النساء مشاركة كاملة وفعالة؛ ويرحب بانطلاق أعمال لجنة تنفيذ الحوار والتشاور الداخلي في دارفور في ٢٦ أيار/مايو؛ ويعرب عن قلقه من أن يؤدي انعدام الأمن السائد، والافتقار إلى التمويل الكافي، وتخويف المشاركين إلى تقويض التنفيذ الفعال للحوار والتشاور الداخلي في دارفور؛ ويهيب بحكومة السودان وبالجماعات المسلحة أن تكفل تهيئة البيئة المؤاتية اللازمة؛ ويطلب إلى العملية المختلطة أن تواصل دعم الحوار وبيئته العامة ورصد التطورات والإبلاغ في هذا الصدد؛

١٣ - يدعو إلى وضع حد فوري للاشتباكات بين القبائل، وللإجرام وأعمال اللصوصية التي يعاني منها المدنيون، ويدعو كذلك إلى المصالحة والحوار؛ ويعرب عن قلقه العميق إزاء انتشار الأسلحة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ ويطلب إلى العملية المختلطة أن تواصل دعم الآليات المحلية لتسوية النزاعات، بوسائل منها آليات المجتمع المدني، وأن تواصل التعاون في هذا السياق مع فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) من أجل تيسير عملها؛

١٤ - يشيد بالبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في العملية المختلطة؛ ويرحب بإحراز بعض التقدم في معالجة نقص المعدات المملوكة للوحدات وعجز ترتيبات الدعم الذاتي، ولكنه يعرب عن انشغاله إزاء ما تبقى من أوجه نقص كبيرة؛ ويدعو العملية

المختلطة والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد شرطة إلى أن تواصل بذل الجهود لمعالجة أوجه النقص تلك بسبل منها توفير التدريب المناسب والموارد الكافية لأداء مهام الحماية ذات الأولوية، لا سيما في المجالات الضرورية لتمكين الوحدات من الانتشار على نحو مؤقت والقيام بدوريات بعيدة المدى؛

١٥ - يدين بشدة جميع الهجمات التي تستهدف العملية المختلطة، ويلاحظ في الوقت نفسه الانخفاض الحاد في عدد الهجمات المميتة المنفذة ضد العملية المختلطة منذ آب/أغسطس ٢٠١٣؛ ويؤكد أن أي هجوم على العملية المختلطة أو تهديد بمهاجمتها هو أمر غير مقبول؛ ويطالب بعدم تكرار تلك الهجمات وبمحاسبة المسؤولين عن ارتكابها بعد إجراء تحقيق سريع ووافٍ؛ ويحث العملية المختلطة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة في إطار قواعد اشتباكها لحماية موظفي الأمم المتحدة ومعداتها؛ ويدين استمرار ظاهرة إفلات منفذي الهجمات ضد أفراد حفظ السلام من العقاب، ويحثّ، في هذا الصدد، حكومة السودان على بذل ما في وسعها لتقديم جميع مقترفي أي من هذه الجرائم للعدالة، وعلى التعاون مع العملية المختلطة لهذا الغرض؛

١٦ - يرحب بتحسن علاقات التعاون بين العملية المختلطة وحكومة السودان وباتباع العملية المختلطة نهجا مستمرا وأكثر فعالية، مما أسفر عن تحسينات في تنفيذ ولايتها، بما في ذلك من خلال إصدار التأشيرات في وقت أوجز، والانخفاض الكبير المسجل مؤخرا في القيود المفروضة على حركة العملية المختلطة؛ ويكرر تأكيد قلقه العميق من استمرار العوائق التي تواجهها العملية المختلطة في تنفيذ ولايتها، بما في ذلك القيود المفروضة على حركتها ووصولها إلى بعض المناطق نتيجة لانعدام الأمن وأعمال الإجرام والقيود التي تفرضها قوات الحكومة والحركات المسلحة والميليشيات على حركتها؛ ويهيب بجميع الأطراف في دارفور أن تزيل كل العقبات التي تحول دون تصريف العملية المختلطة لولايتها على النحو الكامل والسليم، بسبل منها كفالة أمن العملية المختلطة وحرية تنقلها؛ ويطالب حكومة السودان، في هذا الصدد، بالامتثال لاتفاق مركز القوات امتثالا تاما ودون تأخير، وبخاصة الأحكام ذات الصلة بحركة الدوريات في المناطق المتضررة من النزاع، ومنح تصاريح الرحلات الجوية، مستفيدة من التحسن الذي تشهده تلك المناطق في الآونة الأخيرة، وكذلك الأحكام ذات الصلة بإزالة العقبات التي تعترض استخدام الأصول الجوية للعملية المختلطة، وإجراء المعاملات في الوقت المناسب لمرور معدات العملية المختلطة عبر نقاط الدخول إلى السودان؛

١٧ - يطالب جميع الأطراف في دارفور بأن توقف على الفور الهجمات التي تستهدف المدنيين وأفراد حفظ السلام والعاملين في مجال المساعدات الإنسانية، وأن تفي بما عليها من التزامات بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ ويؤكد إدانة المجلس لجميع انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها؛

١٨ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الحالة الإنسانية في دارفور والتهديدات والهجمات التي يتعرض لها موظفو المساعدة الإنسانية ومرافقها، ويرحب بتحسن وصول المساعدات الإنسانية في شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو، بالرغم من تعدد التحديات، مقارنة بالربع الأول من عام ٢٠١٤، ومن ذلك التقدم المحرز في الوصول إلى جزء من منطقة جبل مرة من خلال البعثة المشتركة بين الوكالات التي أوفدت مؤخرا إلى غولدو؛ ويعرب عن قلقه من أن الوصول إلى بعض مناطق النزاع التي يقيم فيها سكان معرضون للخطر لا يزال محدودا، وأن بعض مناطق النزاع لا يمكن الوصول إليها، بما في ذلك مناطق في شمال ووسط دارفور وفي الجانب الشرقي من منطقة جبل مرة، وذلك بسبب انعدام الأمن وانتشار أعمال الإجرام والقيود على الحركة التي تفرضها قوات الحكومة والحركات المسلحة والميليشيات؛ ويرحب بتمكن المنظمات الإنسانية من إيصال بعض المعونة لمعظم من هم في حاجة إلى المساعدة في دارفور؛ ويأسف لاستمرار فرض القيود على وصول المساعدة الإنسانية في دارفور نتيجة لتزايد انعدام الأمن، والهجمات ضد العاملين في المجال الإنساني، ورفض أطراف النزاع السماح بإيصال المساعدة الإنسانية، والعقبات البيروقراطية التي تفرضها حكومة السودان؛ ويعرب كذلك عن قلقه إزاء عدم توافر التمويل بشكل كاف للجهات الفاعلة الإنسانية؛ ويشدد على ضرورة إصدار التأشيرات وتصاريح السفر للمنظمات الإنسانية في الوقت المناسب؛ ويطالب حكومة السودان وجميع الميليشيات والجماعات المسلحة وسائر أصحاب المصلحة بأن يكفلوا وصول المنظمات الإنسانية وموظفي الإغاثة على نحو مأمون وفي الوقت المناسب وبدون عوائق إلى السكان المحتاجين وتزويدهم بالمساعدات الإنسانية، وفقا للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي والمبادئ التوجيهية للمساعدة الإنسانية المعمول بها في الأمم المتحدة التي تشمل الإنسانية وعدم التحيز والحياد والاستقلالية؛

١٩ - يدين تزايد انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها التي تحدث في دارفور والمتصلة بها، بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون، والاستخدام المفرط للقوة، واختطاف المدنيين، وأعمال العنف الجنسي والجنساني، والانتهاكات وضروب سوء المعاملة التي تطال الأطفال، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية؛ ويعرب عن قلقه العميق بشأن حالة

جميع من يُحتجزون بهذا الشكل، بمن فيهم أفراد المجتمع المدني والمشردون داخليا، ويشدد على أهمية كفالة قدرة العملية المختلطة، في إطار ولايتها الحالية، وقدرة المنظمات الأخرى المعنية، على رصد تلك الحالات؛ وفي هذا الصدد، يحث حكومة السودان على الارتقاء بمستوى التعاون مع العملية المختلطة لتحقيق هذا الهدف، وتوفير المساءلة، وتيسير وصول الضحايا إلى القضاء؛ ويهيب بحكومة السودان أن تحترم واجباتها بالكامل، بما في ذلك الوفاء بالتزامها بإنهاء حالة الطوارئ في دارفور، وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين، والسماح بحرية التعبير؛

٢٠ - يطلب إلى العملية المختلطة أن تواصل تطبيق سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، وأن ترصد تجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكاتها، وأن تتحقق منها، وتوجه انتباه السلطات إليها، بما في ذلك التجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد النساء والأطفال، وانتهاكات القانون الإنساني الدولي، ويطلب كذلك أن يقدم الأمين العام إلى المجلس تقارير معززة ومفصلة وكاملة ومتاحة للعموم عن هذه المسألة في إطار تقاريره المنتظمة المقدمة كل ٩٠ يوما؛

٢١ - يحث على توثيق علاقات التنسيق بين بعثات الأمم المتحدة في المنطقة، بما في ذلك العملية المختلطة، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل فعالية التعاون فيما بين البعثات؛

٢٢ - يشدد على أهمية التعاون وتبادل المعلومات بين العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، والشركاء الإقليميين والدوليين المعنيين في التصدي للتهديدات الإقليمية، بما في ذلك جيش الرب للمقاومة، ويشير إلى تشجيعه العملية المختلطة على التعاون وتبادل المعلومات في هذا الصدد، في إطار قدراتها الحالية وبما يتفق مع ولايتها؛

٢٣ - يشدد على أهمية التوصل إلى حلول دائمة تحفظ كرامة اللاجئين والمشردين داخليا، وضمان مشاركتهم الكاملة في التخطيط لتلك الحلول وإدارتها، ويطالب بأن تهيئ جميع أطراف النزاع في دارفور الظروف المؤاتية التي تسمح بعودة اللاجئين والمشردين داخليا بصورة طوعية ومستنيرة وآمنة وكريمة ومستدامة، أو بإدماجهم في المجتمعات المحلية؛ ويدعو في هذا الصدد إلى إعادة تنشيط آلية التحقق المشتركة لمعرفة إلى أي مدى كانت عمليات العودة هذه طوعية ومستنيرة في طابعها، ويؤكد على أهمية معالجة القضايا المتعلقة بالأراضي من أجل التوصل إلى حلول دائمة في دارفور؛

٢٤ - يطالب جميع أطراف النزاع بأن توقف فورا جميع أعمال العنف الجنسي والجنساني؛ ويطالب كذلك جميع اطراف النزاع بأن تلتزم بمكافحة العنف الجنسي، وأن تنفذ التزامات محددة ومحكومة بآجال زمنية في هذا الصدد، وفقا للقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)؛ ويطلب إلى العملية المختلطة أن تقدم تقريرا عن العنف الجنسي والجنساني والإجراءات المتخذة لمكافحته، ومنها القيام في الوقت المناسب بتعيين مستشارين في مجال حماية المرأة؛ ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك دعم مشاركة المرأة على نحو كامل وفعال في جميع مراحل عمليات السلام، وبخاصة في تسوية النزاعات والتخطيط وبناء السلام في فترة ما بعد النزاع، وبما يشمل منظمات المجتمع المدني النسائية، وأن يُضمّن تقاريره المقدمة إلى المجلس معلومات في هذا الصدد؛

٢٥ - يطالب أطراف النزاع بالوقف الفوري لجميع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال، وبوضع وتنفيذ خطط عمل ملموسة ومحددة زمنيا لوقف ومنع ممارسات تجنيد واستخدام الأطفال في انتهاك للقانون الدولي الساري، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل (أ) استمرار رصد حالة الأطفال في دارفور والإبلاغ عنها، و (ب) استمرار الحوار مع أطراف النزاع بهدف وضع وتنفيذ خطط العمل الآنفة الذكر، وفقا للقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) والقرارات اللاحقة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح؛

٢٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس كل ٩٠ يوما، اعتبارا من تاريخ اتخاذ هذا القرار بشأن العملية المختلطة، وأن يضمّنه ما يلي: معلومات عن الحالة السياسية والإنسانية والأمنية في دارفور، بما في ذلك تفاصيل حوادث العنف والهجمات ضد المدنيين، أيا كان مرتكبها؛ ومعلومات عن انتهاكات اتفاق مركز القوات، وكذلك انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي يرتكبها أي طرف من أطراف النزاع؛ والتطورات والتقدم المحرز في تحقيق الأولويات الاستراتيجية والمعايير المرجعية للعملية المختلطة؛ والتطورات والتقدم المحرز في التصدي للتحديات التي تواجهها العملية المختلطة على النحو المحدد في استعراض العملية المختلطة؛ ومعلومات عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٧ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.